

سنن البيهقي الكبرى

11120 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن الوليد الفحام ثنا عبد الوهاب ح وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل الصفار ثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك γ أن رجلاً كان على عهد رسول الله α يبتاع وكان في عقدته ضعف فأتى أهله نبي α فقالوا يا نبي α احجر على فلان فإنه يبتاع وفي عقدته ضعف فدعاه نبي α A فنهاه عن البيع فقال يا نبي α إني لا أصبر عن البيع فقال A إن كنت غير تارك البيع فقل لها وها ولا خلافة لفظ حديث الروذباري وفي رواية بن بشران أن رجلاً كان على عهد رسول الله α كان يبيع والباقي سواء وكأن النبي A حين رآه لم يره بمحل الحجر عليه وفي ترك إنكار الحجر دليل على جواز الحجر